

دراسة استشرافية مُصغرة

صادرة عن مركز تمكين للدعم والمساندة

حول

المرأة في القطاع الزراعي... "عملٌ صعب، وحياة قاسية"



دراسة استشرافية مُصغرة 2017

شكر وتقدير

ساهم التزام فريق بحث مركز تمكين للدعم والمساندة وهم: شيرين مازن، وكنزا جيدي في تطوير ووضع منهجية الدراسة، ولعبا دورا هاما في إجراء المقابلات، وكان لهما الدور الرئيسي في تحرير هذا التقرير، ويشكر المركز ديالا العامري لترجمتها الدراسة، فلولا دعمهم ما كان يكتمل للدراسة أن تكتمل.

أخيرا يتقدم تمكين بالشكر والإمتنان إلى كل من جرى مقابلته من متخصصين في قطاع الزراعة ورؤساء الجمعيات الزراعية، وأصحاب العمل لمساهماتهم في هذه الدراسة المصغرة.

مقدمة

يعتبر القطاع الزراعي من القطاعات المهمة في الأردن، وتلعب الزراعة دوراً هاماً في المنظومة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات الريفية، كما ترتبط ارتباطاً وثيقاً بجهود المحافظة على البيئة الطبيعية واستمراريتها.

يواجه القطاع الزراعي في الأردن مشاكل وتحديات متمثلة في توالي سنوات الجفاف، وتذبذب الأمطار، وقلة الاراضي الزراعية، وندرة الموارد المائية، والمخاطر المختلفة.

يساهم القطاع الزراعي بما نسبته 2.12% من الناتج المحلي الإجمالي ويستوعب 4.5% من مجموع القوى العاملة الأردنية، يحتوي القطاع الزراعي على أعلى نسبة عمالة محلية غير رسمية مقارنة بقطاعات الاقتصاد الأردني الأخرى، رغم انخفاض نسبة القوة العاملة المحلية في القطاع الزراعي خلال الـ40 عاما الماضية.

وتبلغ المساحات الصالحة للزراعة (3.1) مليون دونم، منها (736) ألف دونم من الزراعة المروية من بينها (316) ألف دونم في وادي الأردن والأغوار الجنوبية، و (420) ألف دونم في المرتفعات والمناطق الصحراوية¹، وتشمل المناطق الزراعية الرئيسية: وادي الأردن، والمرتفعات مثل: عجلون وإربد والصحراء الشرقية (محافظة المفرق).

تقليدياً يهيمن الذكور على القطاع الزراعي في الأردن وقد يكون هذا الأمر تفسيراً لحقيقة أن الدراسات المتعلقة بالعاملات في الزراعة في الأردن قد أهملت إلى حد ما مما أدى إلى افتقار للمعلومات فيما يتعلق بالعاملات في هذا القطاع.

وعلى الرغم من عمل النساء في هذا القطاع ولسنين لكن من الصعب فهم العدد الدقيق لأعدادهن نظراً لأن الزراعة قطاع غير رسمي إلى حد كبير في الأردن وتعمل به العديد من النساء إما عند أصحاب عمل او في مزارع أسرية بدون أجر، حيث غالباً ما تعتبر مساهمتهن جزءاً من الأعمال المنزلية بدلا من العمل الفعلي.

وتأتي النساء العاملات في الزراعة أساساً من عائلات فقيرة أو مهمشة، سواء من الأسر الريفية الفقيرة، أو من المجتمعات الباكستانية المهمشة، ومؤخراً من اللاجئين السوريين.

¹ http://www.mop.gov.jo/arabic/pages.php?menu_id=200&local_type=0&local_id=0&local_details=0&localdetails1=0

إن القطاع الزراعي هو عمل صعب، ويمكن أن تتعرض العاملات إلى مجموعة من المخاطر وظروف عمل قاسية تتراوح بين الأجور المنخفضة وساعات العمل الطويلة في الشمس، إضافة إلى معايير السلامة والصحة المهنية السيئة.

ويمكن أن تكون النساء والفتيات - خاصة اللاجئات السوريات - معرضات للخطر بشكل خاص في المزارع، حيث يمكن أن يُصبحن ضحايا للعنف القائم على نوع الجنس أو يتعرضن لمخاطر الاستغلال والعمل الجبري والاتجار بالبشر.

وبحسب بيانات مديرية زراعة وادي الأردن، فإن عدد العاملات في المزارع في الوادي يتجاوز 10 آلاف عاملة²، وتزداد نسبة الطفلات العاملات في القطاع الزراعي في الفترة ما بين حزيران حتى أيلول من كل عام، خلال العطلة الصيفية للمدارس، حيث أن آخر دراسة أُجريت حول واقع الاطفال في الزراعة، كانت لدى الاحصاءات العامة عام 2008 إلى جانب منظمة العمل الدولية، تشير فيها إلى أن عدد الطفلات العاملات يبلغ 3.605 طفلة، أي بنسبة 11% من مجموع الأطفال العاملين، من بين الفئات العمرية من 17 - 12 التي تشكل الحجم الأكبر من إجمالي الأطفال.

وتأتي هذه الدراسة المصغرة نتيجة لبحث كمي ونوعي عن النساء في القطاع الزراعي في الأردن، لتسليط الضوء على هذا القطاع وأهم التحديات فيه، وتُقدم الدراسة لمحة عامة عن الإطار التشريعي والقانوني لعمل المرأة في الأردن، وواقع عملها في سوق العمل، وأرقام واحصائيات حول عمل المرأة في القطاع الزراعي وظروف عملها وما هي الانتهاكات التي تتعرض لها في ظل وجود تحديات متعددة تواجهها أثناء العمل.

² مديرية زراعة وادي الأردن

أهمية الدراسة:

تكتسب الدراسة أهميتها من طبيعة موضوعها ومنهج تناولها، وتبدو أهمية هذه الدراسة في كونها تبحث في ظروف الشابات العاملات في قطاع الزراعة بما فيهم الطفلات، والوضعية القانونية والاقتصادية لشريحة واسعة من العاملات في هذه القطاعات، كما تكتسب هذه الدراسة أهميتها العملية من خلال تحليل بيئة العمل وحقوق العاملات ومدى فاعليتها على أرض الواقع، في ظل ندرة الدراسات المتعلقة في هذا الجانب.

الأهداف:

تهدف الدراسة إلى استعراض طبيعة الظروف التي تعمل فيها العاملات في القطاع الزراعي من حيث الأجور وساعات العمل وحصولهم على الإجازات السنوية والمرضية، وتمتعهم بالتأمينات الاجتماعية، وغيرها من الحقوق العمالية الأساسية التي نصت عليها التشريعات العمالية الأردنية، إضافة إلى تقديم قراءة في أعداد العاملات في هذا القطاع.

منهجية الدراسة:

اعتمد منهج البحث العلمي باستخدام أسلوب إعداد الدراسة وتحديد المنهج النوعي والوصفي، وتركزت آليات العمل في جمع البيانات الكمية والنوعية من المصادر الرسمية، وإجراء الزيارات الميدانية ومقابلة عشرات العاملات، إضافة إلى إجراء عدد من المقابلات مع العديد من أصحاب المزارع، لتكوين صورة واضحة عن طبيعة العمل في هذا القطاع.

وتضمنت منهجية العمل ما يلي:

1. **البحث المكتبي:** جرى مراجعة التقارير والدراسات والنشرات السابقة، والسجلات والوثائق الخاصة بالموضوع،

إضافة إلى المواقع الإلكترونية ذات العلاقة، حسب ما تقتضيه طبيعة الدراسة.

2. البحث الميداني: جرى زيارة مواقع العمل، واختيار عينة عشوائية محددة من العاملات في القطاع الزراعي من

الجنسيتين الأردنية والسورية، وأصحاب العمل في كل من المناطق التالية: الأغوار (ديرعلا، وكريمية، والشونة

الجنوبية، والجوفة، وسويمه)، محافظة العاصمة (الهاشمي الشمالي، والأشرفية).

خصائص العينة:

جرى اختيار عينة عشوائية من العاملات في القطاع الزراعي مؤلفة من 83 عاملة منهن 13 عاملة تحمل الجنسية السورية، وقام

فريق البحث بزيارة المناطق التالية: الأغوار (ديرعلا، وكريمية، والشونة الجنوبية، والجوفة، وسويمه)، محافظة العاصمة (الهاشمي

الشمالي، والأشرفية)، وكانت خصائص العينة على النحو التالي:

1. جرى مقابلة 70 عاملة تحمل الجنسية الأردنية، و13 عاملة تحمل الجنسية السورية وتسجيل وجهات نظرهم حول

ظروف وبيئة عملهم في القطاع الزراعي.

2. جرى توزيع العاملات حسب المستوى التعليمي من كلا الجنسيتين كالتالي: 48 عاملة توجيهي فما دون، و35

عاملة دبلوم/ جامعي.

3. جرى توزيع العاملات حسب العمر من كلا الجنسيتين كالتالي: 15 عاملة أقل من 18 عاماً، و43 عاملة من

18-30 عاماً، و25 عاملة فوق 31 عاماً.

4. جرى توزيع العاملات حسب الحالة الاجتماعية من كلا الجنسيتين كالتالي: 29 عاملة عزباء، و54 عاملة متزوجة.

المرأة في القطاع الزراعي... "عملٌ صعب، وحياة قاسية"

واقع القطاع الزراعي الأردني (أرقام واحصائيات)

يعتبر الأردن من أكثر الدول التي تعاني من شح المياه في المنطقة والعالم، نظراً لمحدودية موارده الطبيعية، وتدني نسبة أراضيه الصالحة للزراعة، وتبلغ المساحات الصالحة للزراعة (3.1) مليون دونم، منها (736) ألف دونم من الزراعة المروية من بينها (316) ألف دونم في وادي الأردن والأغوار الجنوبية، و (420) ألف دونم في المرتفعات والمناطق الصحراوية³، وتشمل المناطق الزراعية الرئيسية: وادي الأردن، والمرتفعات مثل: عجلون وإربد والصحراء الشرقية (محافظة المفرق).

وفي الأردن، معظم العمال الزراعيين هم إما عمال مهاجرون أو عاملات أردنيات، ويميل الذكور الأردنيون إلى تجاهل هذا القطاع في السنوات الأخيرة، ويعود ضعف مشاركة العمال الوطنيين في القطاع الزراعي إلى عدم توفر الحدود الدنيا من شروط العمل اللائق على وجه الخصوص الأجور المتدنية بالمقارنة طبيعة العمل الشاقة التي يتسم بها القطاع الزراعي بالمقارنة مع النشاطات الاقتصادية الأخرى، الأمر الذي يدفع العامل الأردني للعزوف عن العمل في هذا القطاع والبحث عن فرص عمل أخرى، لذلك كان هناك "تأنيث" لسوق العمل الزراعي الأردني.

تعمل العديد من النساء الأردنيات من الأسر الريفية الفقيرة عادة في الزراعة، خاصة في غور الأردن، حيث تعمل حوالي 10.000 امرأة حالياً في المزارع حسب بيانات مديرية زراعة وادي الأردن، غالبيةهن لم يحصلن على تعليم أو مستوى قليل من التعليم (التعليم الإبتدائي).

من هذا المنطلق هنالك ندرة في الإحصاءات المتعلقة بالعمال الأردنيين العاملين في القطاع الزراعي، بل تقديرات يمكن اجمالها بـ (10%) من مجمل العاملين في القطاع الزراعي الأردني، وغالبيةهم من النساء كما أشرنا سابقاً، كذلك هنالك طفلات يعملن بهذا القطاع وتزداد نسبتهم في الفترة ما بين حزيران حتى أيلول من كل عام، خلال العطلة الصيفية للمدارس، لتصل إلى

³ http://www.mop.gov.jo/arabic/pages.php?menu_id=200&local_type=0&local_id=0&local_details=0&localdetails1=0

مايزيد عن 40%، وتواجه الطفلات العاملات في المزارع، مستويات مختلفة من التعب والإرهاق، إضافة إلى مخاطر صحية عديدة، وفق دراسة منظمة العمل الدولية ILO حول الأطفال العاملين في المزارع لسنة 2014 وشملت أردنيين وسوريين، حيث أن أكثر من نصف الأطفال العاملين بنسبة 55.2% أفادوا بأنهم مرهقين بشدة نتيجة للعمل وأفاد 5% بأن العمل لم يؤثر عليهم⁴.

ونشير هنا أن المرأة في تعمل في مجالات زراعية متعددة منها: التعشيب، وزراعة الأشتال، والحصاد، وأنشطة الري، وقطاف المحاصيل، ورش المبيدات الحشرية، وتجهيز الأغذية (مثل تجهيز الألبان وغيرها من المنتجات مثل الصوف)⁵.

الإطار التشريعي والقانوني لعمل المرأة في الأردن

وقع الأردن على 24 اتفاقية دولية⁶ من أصل 188 اتفاقية و 198 توصية لها علاقة بالعمل والعمال ذكورا واناثا، وصادق على الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة لعام 2000، كما ساوى الدستور الأردني بين النساء والرجال في الحقوق والواجبات، حيث نصت الفقرة 1 من المادة (6) من الدستور الاردني بأن الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين، كما نصت الفقرة 2 من ذات المادة على أن الدولة تكفل العمل والتعليم ضمن حدود امكانياتها وتكفل الطمأنينة وتكافؤ الفرص لجميع الاردنيين.

4 دراسة حول عمل الأطفال في القطاع الزراعي في الأردن/ الأردنيين والسوريين http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/genericdocument/wcms_246208.pdf

⁵ وفقاً لمقابلات فريق مركز تمكين مع عاملات في قطاع الزراعة

⁶ وهي: الاتفاقية رقم 29 لعام 1930 بشأن السخرة أو العمل الجبري، الاتفاقية رقم 81 لعام 1947 بشأن تفتيش العمل في الصناعة والتجارة، الاتفاقية رقم 98 لعام 1949 بشأن تطبيق مبادئ حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، الاتفاقية رقم 100 لعام 1951 بشأن تساوي أجور العمال والعمال عند تساوي العمل، الاتفاقية رقم 111 لعام 1958 بشأن التمييز فيما يخص الاستخدام في المهن، الاتفاقية رقم 116 لعام 1961 بشأن المراجعة الجزائية للاتفاقيات التي بناها المؤتمر العام في دوراته السابقة بقصد توحيد النصوص الخاصة بإعداد مجلس الإدارة للتقارير عن سير الاتفاقيات، الاتفاقية رقم 118 لعام 1962 بشأن المساواة في المعاملة بين الوطنيين وغير الوطنيين في الضمان الاجتماعي، الاتفاقية رقم 119 لعام 1963 بشأن الوقاية من الآلات، الاتفاقية رقم 120 لعام 1963 بشأن الشروط الصحية في المنشآت التجارية والمكاتب، الاتفاقية رقم 122 لعام 1964 بشأن سياسة الاستخدام، الاتفاقية رقم 123 لعام 1965 بشأن السن الأدنى للقبول في العمل تحت الأرض بالمناجم، الاتفاقية رقم 124 لعام 1965 بشأن الفحص الطبي الخاص بلياقة الأحداث للعمل تحت الأرض بالمناجم، الاتفاقية رقم 138 لعام 1973 بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام

وجاء في المادة 13 من الدستور على أنه لا يفرض التشغيل الالزامي على أحد غير أنه يجوز بمقتضى القانون فرض شغل أو خدمة على أي شخص الا في حالة اضطرارية كحالة الحرب، أو عند وقوع خطر عام، أو حريق، أو طوفان، أو مجاعة، أو زلزال أو مرض وبائي شديد للإنسان أو الحيوان، أو آفات حيوانية أو حشرية أو نباتية أو أية آفة أخرى مثلها أو في أية ظروف أخرى قد تعرض سلامة جميع السكان أو بعضهم الى خطر.

ونصت المادة 23 من الدستور على أن العمل حق لجميع المواطنين وعلى الدولة أن توفره للأردنيين بتوجيه الاقتصاد الوطني والنهوض به، وعليه فإن نصوص الدستور لم تميز بين المرأة والرجل فيما يتعلق بالحقوق والواجبات خاصة حق العمل.

غير أن هناك العديد من التشريعات المتعلقة بالعمل التي تحمل تمييزاً ضد المرأة، فقانون العمل وتعديلاته رقم 8 لسنة 1996⁷ لا يتضمن نصوصاً صريحة تحظر التمييز في الاستخدام والمهنة و توجب المساواة في الأجور بين الرجال والنساء عن العمل ذي القيمة المتساوية كما يفتقر القانون لنصوص واضحة تحمي المرأة من كل أشكال التحرش والمضايقات في أماكن العمل. تتركز الغالبية الساحقة من النساء العاملات في الأردن (95) بالمائة في ثلاثة قطاعات اقتصادية من أصل (13) اقتصادي، وهذه القطاعات الثلاثة تتمثل في الإدارة العامة والتعليم والصحة والعمل الاجتماعي.

المرأة في سوق العمل الأردني

يوصف سوق العمل الأردني بأنه بيئة غير صديقة للمرأة، فلا يزال معدل مشاركة المرأة في سوق العمل الأردنية من أدنى المعدلات عالمياً بنسبة (14% للمرأة مقابل 66% للرجل)، وصنف تقرير المنتدى الإقتصادي العالمي حول النوع الاجتماعي لعام 2014 الأردن بالمرتبة 140 من أصل 142 دولة⁸، وترتفع نسب البطالة بين النساء في الأردن بشكل كبير حيث تصل إلى 22%، فيما ترتفع في المناطق الفقيرة إلى 40% .

من جانب آخر فإن أحدث الأرقام الصادرة عن المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي خلال العام 2015 تشير إلى أن نسبة النساء المشتركات في المؤسسة تقارب 26.0% من مجمل المشتركين في المؤسسة⁹.

كما تعاني المرأة العاملة في الأردن من التمييز في الأجور لصالح الذكور، فحسب مؤشرات صادرة عن دائرة الإحصاءات العامة فإن متوسط أجور العاملين الشهري في القطاع العام يبلغ (412) ديناراً، وفي القطاع الخاص (338) ديناراً، بفجوة لصالح الذكور قدرها (63) ديناراً و (69) ديناراً شهرياً على التوالي¹⁰.

تشير العديد من التقارير العمالية والحقوقية أن النساء العاملات في القطاع الخاص يتعرضن للعديد من الانتهاكات وتجاوزات مخالفة لنصوص قانون العمل الأردني، فأعداد كبيرة منهن يعملن لساعات أكثر من 8 ساعات يومياً، ومحرومات من أي شكل من أشكال الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي، كذلك هنالك أعداد كبيرة منهن يحصلن على أجور تقل كثيراً عن الحد الأدنى للأجور ولا يتمتعن بالاستقرار الوظيفي وغيرها من شروط العمل اللائق.

⁸تقرير المنتدى الإقتصادي العالمي حول النوع الاجتماعي عام 2014

⁹المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي

¹⁰دائرة الإحصاءات العامة

تتعرض العديد من العاملات، خاصة في القطاع الخاص والقطاع غير المنظم لأشكال عدة من العمل الجبري وفق المفهوم المتعارف عليه دولياً "جميع الأعمال أو الخدمات التي تفرض عنوة على أي شخص تحت التهديد بأي عقاب، التي لا يكون هذا الشخص قد تطوع بأدائها بمحض اختياره".

من أشكال ممارسات العمل الجبري الواقع على بعض العاملات في عدة قطاعات اقتصادية، إكراه العاملة على تأدية العمل بحيث تكون مجبرة من غير اختيار أو رغم إرادتها أو بالقوة في أداء العمل أو باستخدام العنف الجسدي ضد العاملة، وحجز راتبها أو تأخيرها تعمداً من صاحب العمل أو تغيير طبيعة العمل المتفق عليه، وما إلى ذلك.

العاملات في الزراعة

مشاركة الإناث في القوى العاملة بالأردن منخفضة للغاية، والغالبية العظمى من النساء المقيمت في الأردن متعطلات عن العمل، ويصعب تحديد الأرقام الدقيقة عن عدد المتعطلات عن العمل من النساء بسبب ارتفاع مستوى القطاع غير المنظم في الاقتصاد الأردني، وندرة البيانات المتاحة عن عمل المرأة.

وفقاً للبنك الدولي ومنظمة العمل الدولية، لم يكن معدل مشاركة المرأة في القوى العاملة في الأردن أعلى من 14.39% في عام 2016 وبالمثل، فإن معدل بطالة الإناث في الأردن مرتفع جداً حيث بلغ معدل البطالة للنساء في الربع الثاني من العام 2017 33.9%؛ أي ما يقارب ضعف نسبة البطالة بين الرجال والبالغة (13.4%).

تميل النساء العاملات إلى البقاء في القطاعات التي تهيمن عليها الإناث تقليدياً، ووفقاً لدراسة أجراها منتدى البحوث الاقتصادية، فإن العاملات في الأردن يتركزون أساساً في قطاعات التعليم (38.5% من عمال الإناث)، والرعاية الصحية والعمل الاجتماعي (12.6% من الإناث).¹²

¹¹ <https://data.worldbank.org/indicator/SL.TLF.CACT.FE.ZS?locations=JO>

¹² منتدى البحوث الاقتصادية، 2012، راجي أسعد، رنا هندي، شيماء ياسين، النوع الاجتماعي وسوق العمل الأردني

ويتركز عمل المرأة الأردنية بشكل كبير في مجالات التعليم والرعاية الصحية والعمل الاجتماعي، والتمويل والتأمين وخدمات الأعمال التجارية؛ في حين تعمل اللاجئات السوريات في قطاعات السكن والخدمات الغذائية والزراعة والعمل الإنساني.

إضافة إلى عامل الجنسية هناك أيضا عامل المستوى التعليمي، وتشير البيانات أن النساء مرجحات أن يحصلوا على فرصة عمل بشكل أكبر اذا كان لديهن مستوى تعليم عال، مثل التعليم الجامعي، لذلك، فإن معدلات نشاط الإناث تميل إلى أن تكون أعلى في القطاعات ذات المهارات العالية، مثل قطاعي التعليم والرعاية الصحية، وعلى النقيض من ذلك، فإن النساء اللاتي لديهن تعليم أقل يميلن إلى أن يكن أقل نشاطاً في سوق العمل.

بالنسبة المقدرة لمشاركة المرأة في الزراعة والحراجه وصيد الأسماك ففي العام 2013، ووفقا للبنك الدولي، كان معدل مشاركتها 134.6%، لكن هناك عدد كبير من العمال والعاملات غير رسميين الذين يعملون في هذه القطاعات، إضافة لعمالهن بأشكال مختلفة (مدفوعة، غير مدفوعة، عمل دائم أم مؤقت أو عمل موسمي)، تجعل من الصعب جداً الحصول عن أرقام دقيقة لأعداد الإناث العمال في الزراعة، وهذه الأنشطة ليست ممثلة على نحو كاف أو في بعض الأحيان لا تدرج حتى في الإحصاءات الرسمية، ولا سيما تلك الوظائف الموسمية أو المؤقتة أو التي تُنفذ في المنزل، وهذا يؤدي إلى عدم إدراج الأنشطة الاقتصادية للمرأة في العديد من الدراسات التي تستخدم البيانات الإحصائية لتحليل الاتجاهات في الاقتصادات الوطنية¹⁴.

وكتيرا ما تشارك المرأة في الزراعة في حالات العمل الأسري غير المدفوع الأجر الذي لا ينعكس لاحقا في الإحصاءات الرسمية، وعلاوة على ذلك، تعتبر مساهمتها في الأنشطة الزراعية في المزارع الأسرية جزءا من الأعمال المنزلية، ولهذا الأسباب، فإن مشاركة المرأة في العمل الزراعي تقل كثيرا عن حجمها في الدراسات الاستقصائية للقوى العاملة والإحصاءات، ومن المرجح أن يكون المعدل المقدر لمشاركة المرأة في الزراعة أعلى بكثير في الواقع.

¹³ البنك الدولي، 2013. التقييم الجندي للأردن: المشاركة الاقتصادية، الفعالية والوصول إلى العدالة في الأردن، ص. 90

¹⁴ منظمة الأمم المتحدة للمرأة، مليكة عبد العال - مارتيني، 2011. تمكين المرأة في قوة العمل الريفية مع التركيز على العمالة الزراعية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ص. 2.

ووفقاً لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الأردن لديه أعلى معدلات مشاركة الإناث في الزراعة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا¹⁵، ونتيجة لذلك، من المرجح أن تزداد النسبة المئوية للعمالة النسائية في القطاع الزراعي في السنوات المقبلة.

¹⁵ منظمة الأغذية والزراعة، 2010-2011. حالة الأغذية والزراعة - المرأة في الزراعة: سد الفجوة من أجل التنمية، الصفحة 9



أوضاع العمالات في القطاع الزراعي

الأجور وساعات العمل

العمالات يبدأن يومهن الإنتاجي الساعة السادسة صباحا لينتهي في السادسة مساءً، وقد تصل حتى السابعة مساءً في فصل الصيف، وتوزع المهام حسب الموسم الزراعي ففي الشتاء يزداد العمل بالحمضيات فيما ينتشر بالربيع العمل بالخضراوات.

وتعاني النساء العمالات في القطاع الزراعي من انتهاكات متعددة أهمها تدني أجورهن، التي غالبا ما يتقاضينها بشكل يومي وتتراوح أجرتهن خمسة دنانير كل ست ساعات عمل، وبعد ساعات العمل الست تصبح الأجرة وفقا للساعة وتتراوح بين دينار و 1.50 دينار، حيث أن الدخل الشهري لغالبية العمالات لا يتجاوز الـ 250 دينارا أردنيا، ويضاف أنه ليس لمن مصدر دخل ثابت، وفي مقابل تدني أجورهن يلتزم بعض أصحاب العمل بتأمين نقلهن من بيوتهم إلى أماكن عملهن وعودتهن التي تجري عادة باستخدام البكبات وليس وسائل نقل خاصة بنقل الركاب.

وهذا المستوى المتدني من الأجور التي تتقاضاها العمالات لا تكفي لتلبية الاحتياجات الأساسية لها، وفي الوقت الذي يقر العديد من أصحاب العمل فيه بأن الغالبية العظمى من العمالات تتقاضى الحد الأدنى للأجور أو دونه، هنالك فئة قليلة من العمالات يتقاضين أجورا تزيد عن الحد الأدنى، ويعتمد ذلك على خبرات العمل الطويلة التي يمتلكنها في مجال الزراعة.

وتتعدد أشكال دفع الأجور في هذا القطاع، ويعود ذلك إلى الاتفاق المسبق بين العاملة وصاحب العمل، إذ تتقاضى بعض العمالات أجورهن بشكل يومي، بينما تتقاضى أخريات أجورهن بشكل شهري وهن الغالبية، في حين تتقاضى عمالات أجورهن بعد انتهاء الموسم الزراعي مقابل حصولهم على سلف مالية تكفي احتياجاتهم اليومية، الأمر الذي يعد مخالفة صريحة لنص المادة (46) من قانون العمل الأردني التي تنص على ضرورة تسليم العامل أجره في مدة أقصاها اليوم السابع من الشهر الذي يلي الشهر الذي عمل فيه العامل.

وجزء منهن لا يجري دفع أجورهن ولا تستطيع العاملات التواصل مع صاحب العمل بعد إنتهاء العمل، وسجلت عشرات الحالات التي امتنع فيها أصحاب المزارع عن إعطاء العاملات أجورهم بحجة خسارة الموسم الزراعي، إما بسبب انخفاض أسعار المنتجات الزراعية أو انهيار الموسم الزراعي.

وعلاوة على ذلك، فإن عدد من النساء العاملات في الزراعة يعملن في أعمال أسرية غير رسمية وغير مدفوعة الأجر؛ أي أنهم لا يتلقين أي أجر عن العمل الذي يُنجزنه.

وفي السياق ذاته يرى بعض أصحاب المزارع أن الأجور التي يدفعونها إلى العاملات في مزارعهم تتناسب مع مداخيل القطاع، التي تراجعت بشكل كبير خلال الأعوام الأخيرة، مما تسبب في ارتفاع ديون المزارعين، إضافة إلى التأثير بالأحوال الجوية وتعرض مساحات واسعة من المساحات المزروعة للتلف بسبب الصقيع.

عاملات من الأغوار وتعليقاً على قبولهن بأجور متدنية أشرن أن أغلبهن من أسر تتقاضى رواتب من صندوق المعونة الوطنية ويعتمدن على العمل خلال الموسم الشتوي في قطف المحاصيل الزراعية في المنطقة التي تعتبر واحدة من جيوب الفقر العشرين بالمملكة وترتفع فيها نسبة البطالة خصوصاً بين الفتيات، وبحسب المسوحات الاجتماعية التي قامت بها مديرتنا التنموية الاجتماعية في ديرعلا والشونة الجنوبية للعام 2015، فإن ما يقارب من 25% من السكان يتقاضون رواتب معونة وطنية وهم الفئة التي لا تستطيع توفير لقمة عيشها، فيما يشكل مجموع الطبقة تحت الوسطى والطبقة تحت الفقر في الأغوار (83%)، بينما يشكل في المملكة (50.8%)، بحسب دراسة الواقع الاجتماعي والاقتصادي لمنطقة الأغوار للأعوام بين 2012-2014 التي بينت أيضاً أن معدل البطالة في منطقة الأغوار مرتفع جداً وهو أعلى من المعدل العام للمملكة.

الإجازات والعطل الرسمية

إضافة إلى ساعات العمل الطويلة في ظل ارتفاع الحرارة صيفاً والبرد شتاءً وتدني الأجور، فإن العاملات في القطاع الزراعي محرومات من الإجازات والعطل الرسمية بما فيها يوم العطلة الأسبوعية (يوم الجمعة)، مما يعد مخالفة صريحة لنص المادة (57) من قانون العمل الأردني التي تشير إلى عدم جواز تشغيل العاملين أكثر من 8 ساعات يومياً، إلا في حالات خاصة ولفترة لا تزيد عن 30 يوماً في السنة وبحد أقصى ساعتين يومياً، على أن تحسب عملاً إضافياً مقابل أجر حده الأدنى ساعة وربع مقابل كل ساعة من أجره المعتاد حسب نص المادة (59) من القانون، هذا إلى جانب أن اجبار العامل على العمل لساعات طويلة يدخل في إطار "شبهة العمل الجبري" التي تعد جريمة وفق القوانين الأردنية ومعايير العمل الدولية.

وفيما يتعلق بالإجازات المرضية، فإن العاملات محرومات من حق الإجازة المرضية، التي تصل إلى (14) يوماً، سنوياً وفي ظروف مرضية خاصة تصل إلى (28) يوماً، الأمر الذي يعد انتهاكاً صريحاً لنص المادة (65) من قانون العمل الذي يشير إلى أن "لكل عامل الحق في إجازة مرضية مدتها أربعة عشر يوماً خلال السنة الواحدة بأجر كامل بناء على تقرير من الطبيب المعتمد من قبل المؤسسة، ويجوز تجديدها لمدة أربعة عشر يوماً أخرى بأجر كامل إذا كان نزول أحد المستشفيات أو بناء على تقرير لجنة طبية تعتمدها المؤسسة".

وإذا ما اضطرت العاملة للغياب لأسباب مرضية، يقوم صاحب المزرعة باقتطاع أجور أيام الغياب من أجره الشهري، كذلك الحال فيما يتعلق بالإجازات الطارئة الناجمة عن حدوث أمر طارئ للعاملات ولأي سبب كان، يقوم صاحب المزرعة باقتطاع أجور أيام الغياب من راتبها الشهري.

الحماية الاجتماعية

أكدت العاملات أنهن غير مشمولات في الضمان الاجتماعي مما يعد مخالفة لنص الفقرة (ج) من المادة (20) من قانون الضمان الاجتماعي، وفي حال تعرضن لإصابة عمل فهن من يتكلفن بالعلاج حيث أن صاحب العمل لا يعترف بأي إصابة كانت.

كذلك تُحرم العاملات من إشراكهن بالتأمين الصحي، وبرر بعض أصحاب العمل ذلك بالتكلفة المالية العالية، حيث أن الدخل المالي بعد انتهاء الموسم الزراعي لا يكفي لتغطية وشمول العاملات في مظلي الضمان الاجتماعي والتأمين الصحي.

عاملات أكدن أنهن عندما يمرضن لا يستطعن العلاج، لأنهن غير مؤمنات ولا يستطعن دفع تكلفة العلاج، وصاحب العمل لا يعترف بتقدم العلاج للعاملات إذ أصبن في المزرعة، كذلك فإن بعض أصحاب المزارع بحسب العاملات لا يوفرون أبسط المعدات التي تقيهم من الشمس والمبيدات التي يرشونها على الأشجار لحمايتها من الحشرات.

وفي التفاصيل أشارت عاملات جرى مقابلتهم، أنهن وفي حال تعرضهن إلى إصابة عمل يضطرون للعلاج على حسابهم الخاص، فيما أشار البعض الآخر وأكدده بعض أصحاب العمل أن التعامل مع إصابات العمل يختلف باختلاف صاحب العمل، فبعض أصحاب العمل يتحمل نفقات علاج عمالهم بدوافع انسانية، والبعض الآخر لا يكثر ذلك.



الاستقرار الوظيفي

يغيب عن هذا القطاع الاستقرار الوظيفي أسوة بالعديد من قطاعات العمل الخاص، فالكثير ممن جرى مقابلتهم في هذا القطاع، أكدوا عدم الاستقرار الوظيفي في أماكن عملهم، حيث أن استمرارهم في العمل مرهون بدرجة ولائهم الشخصي لصاحب العمل، إضافة أن بقائهم في العمل مرتبط بمزاجية بعض أصحاب العمل، حيث من السهل الاستغناء عن خدماتهم في أي وقت من أوقات الموسم الزراعي ومن دون تبيان الأسباب. ونتيجة لطبيعة العمل الزراعي ومواسمه، تجد العاملات أنفسهن مطالبات بالبحث عن عمل يعتاشون من خلاله بعد تسريحهم من قبل أصحاب العمل في نهاية الموسم الزراعي ووقف صرف رواتبهم، إذا امتد الموسم الزراعي لمدة ثمانية أشهر بداية من تشرين أول/ أكتوبر ولغاية أيار/ مايو، يقوم غالبية أصحاب العمل في نهاية أيار/ مايو من كل عام بتسريح العاملين على أن يعودوا مع بداية الموسم الزراعي بهدف تخفيف الكلف المالية، ما يفاقم الأوضاع المعيشية سوءاً للعمال.

الصحة والسلامة المهنية

يعد توفير عمل آمن أحد المعايير الأساسية للعمل اللائق، بالتالي فإن تطبيق معايير الصحة والسلامة المهنية يعتبر أحد الشروط الأساسية للعمل اللائق الذي يشكل الهدف الأساسي لمجمل سياسات العمل في مختلف أنحاء العالم، ويشير مفهوم العمل اللائق إلى "تعزيز الفرص للجميع للحصول على فرص عمل منتجة في ظروف من الحرية والمساواة والأمن والكرامة بالإضافة إلى عدم التمييز بين الذكور والإناث".

في هذا السياق تفتقر العاملات في المزارع إلى وسائل الحماية الجسدية ومتطلبات الوقاية فطبيعة عملهن تجبرهن على مواجهة الظروف الجوية الصعبة في أوقات الصيف الحار خصوصاً مع ارتفاع درجات الحرارة بشكل كبير بمنطقة الغور وأثناء الشتاء القارس، إضافة إلى ذلك يتعرضن إلى عمليات استغلال ذات علاقة بعدم توفر شروط السلامة والصحة المهنية وغياب أي شكل من أشكال التأمين الصحي، إلى جانب عدم تمتعهن بالتأمينات الاجتماعية التي يوفرها الاشتراك بالضمان الاجتماعي.

التعرض للمبيدات الكيماوية يقابله وسائل سلامة بدائية مثل الأقمشة على الوجوه وهو ما يُعتبر إخلالاً في شروط السلامة الصحية الوقائية، مما يؤدي إلى إصابتهم بالعديد من أمراض الجهاز التنفسي.

عاملات جرى مقابلتهن أكدن أن ظروف العمل صعبة وقاسية، حيث يتحملن حر الصيف في البيوت البلاستيكية، وفي الشتاء تتساقط الأمطار عليهن وهم يجلسن في الصناديق المفتوحة لسيارات البكب التي تنقلهم من وإلى المزارع.

إضافة إلى ذلك فإن العاملات في مجال الزراعة يتعرضن أيضاً إلى مجموعة من الأخطار، بما في ذلك الإيذاء الجسدي وسوء المعاملة، والافتقار إلى معدات الوقاية، والأحمال الثقيلة، والآلات الخطرة، والتعرض لمبيدات الآفات والمواد الكيميائية، والغبار والأبخرة، والضوضاء والاهتزازات العالية، والافتقار إلى الخدمات الطبية، كما أنهن تعملن لساعات طويلة في المزارع تحت درجات حرارة عالية في الصيف والطقس البارد في فصل الشتاء، بينما تتعرض الفتيات إلى الغبار والمواد الكيميائية وساعات طويلة تحت الشمس أثناء عملهن في إزالة الأعشاب الضارة، وحصاد البقول، وقطف الزيتون، إلى جانب ذلك تفتقر المزارع إلى عدم توفر صندوق للإسعافات الأولية حيث انه وفي حال تعرضت العاملات لإصابة عمل لا يجري اسعافها في اللحظة المناسبة في ظل بعد المستشفيات والمراكز الصحية عن أماكن العمل.

القطاع الزراعي ووفقاً لمؤسسة الضمان الاجتماعي من أكثر القطاعات يتعرض فيها العاملون إلى مخاطر مهنية، وبنفس الوقت لا يخضعون لأي نوع من التأمين وفي معظم الحالات لا يقومون بالتبليغ عن إصابات العمل لعدم وضوح التشريع في إلزام صاحب العمل بالإبلاغ عن الإصابات بالتالي لا يتحمل تكاليف الإصابات بين العاملات والعاملين فكيف هو الحال بالنسبة لمن يعملن تحت السن القانوني.

كل الأمور المتعلقة بقضايا عمال الزراعة مرتبطة بإصدار النظام، وفي حال صدوره سيشمل كل العاملين في القطاع، وبالتالي سيتمتعون بجميع الحقوق بموجب قانون العمل من حيث تحديد ساعات العمل والحد الأدنى للأجور والإجازات والضمان الاجتماعي.

وحول آلية نقل العاملات إلى مكان العمل، فقد تتعرض العاملات خلالها لأخطار متعددة، حيث أنه يجري نقلهن في صناديق البكبات، وهي طريقة مهينة لنقلهن فضلا عما تشتمله من معاناة.

أمراض الجهاز التنفسي والأمراض الجلدية تنتشر على نطاق واسع بين العاملات في الزراعة، يؤدي إلى زيادة احتمال إصابتهن بأمراض أخرى مثل السرطان، وتعرض صحتهن الإنجابية إلى الخطر والتسبب بنمو غير طبيعي للجنين أو تتعرض للإجهاد.

الاتجار بالبشر

يتعرض العمال المهاجرون واللاجئون العاملون في القطاع الزراعي لخطر الاتجار بالبشر وبنسبة عالية، وقد أوضحت ذلك المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، بخاصة النساء والأطفال في التقرير الذي أعدته بعد زيارتها للأردن عام 2016¹⁶ حيث أعربت عن قلقها إزاء اللاجئتين السوريتين وملتمسي اللجوء، بمن فيهم النساء والأطفال، المعرضين لخطر الإكراه والاستغلال من ناحية دخولهم بصورة غير قانونية إلى سوق العمل من أجل الحفاظ على أسرهم. كما قالت بأن النساء و الفتيات السوريات معرضات و بشكل خاص لمخاطر أكبر و بصور مختلفة كالعنف والعمل الجبري والاتجار بالبشر وقد سردت المقررة حالة "تم فيها خداع أسرة بأكملها، بما في ذلك الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 3 سنوات، للعمل في القطاع الزراعي بأجور متدنية لم تدفع أبدا. وبسبب الوضع المالي المتردي للأسرة، واصلوا العمل مقابل قيام صاحب العمل بتوفير مكان لهم ليقيموا فيه."

¹⁶ مجلس حقوق الإنسان، 8 حزيران / يونيو 2016. تقرير المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال، عن بعثتها إلى الأردن، A/HRC/32/41/Add.1

وأوضح التقرير أيضاً بأن العديد من الأطفال السوريين هم المعيل الوحيد لأسرهم ويعملون أساساً في تجارة التجزئة والخدمات، في حين تعمل الفتيات كعاملات في المنازل والزراعة. ،أكملت بقولها بأن هناك قلق متزايد من أن هؤلاء الأطفال قد يتعرضون لأسوأ أشكال عمالة الأطفال، بما في ذلك خطر الإتجار¹⁷.

وبسبب الافتقار إلى عمليات التفتيش في القطاع الزراعي، والضعف في العقوبات المفروضة على أصحاب العمل (بفرض عقوبة مالية أقصاها 500 دينار أردني فقط بالنسبة لأولئك الذين جرى القبض عليهم باستخدام الأطفال، على سبيل المثال¹⁸)، لا تزال العديد من حالات الاتجار بالبشر غير مكتشفة في الأردن. ووفقاً لتقرير أعدته **Euromed**، فإنه و "عندما يتم ضبط العديد من الأطفال العاملين في وقت واحد، لا تقوم وزارة العمل وغيرها من الهيئات المعنية بالتحقيق بما فيه الكفاية ما إذا كان هؤلاء الأطفال هم في الحقيقة ضحايا الاتجار بالبشر"¹⁹.

وأوصت المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، في تقريرها، الأردن ب "وضع أدوات ومؤشرات ملائمة لتمكين مفتشي العمل من التعرف على ضحايا الاتجار خلال عمليات تفتيش العمل، بما في ذلك في مجال الزراعة (...).، بالإضافة الى توفير تدابير حماية فورية لضحايا العمل الجبري"²⁰.

¹⁷ مجلس حقوق الإنسان، 8 حزيران / يونيو 2016. تقرير المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال، عن بعثتها إلى الأردن، A/HRC/32/41/Add.1

¹⁸ المرجع نفسه، ص 5-6

¹⁹ المرصد الأوروبي المتوسطي لحقوق الإنسان، الشبكة السورية لحقوق الإنسان، 2016. الأطفال السوريين اللاجئين في الأردن، ص 18

²⁰ المرجع نفسه، التوصيات 90 (ج) ص 21



العاملات السوريات في قطاع الزراعة

اللاجئون السوريون الذين عبروا الحدود بسبب الأزمة المستمرة في بلادهم يتواجد ضمن معظمهم مجموعات عائلية حيث يدفعهم ذلك لرغبة العمل في قطاع الزراعة، خاصة أن نسبة النساء والفتيات بين اللاجئين السوريين في الأردن مرتفعة حيث قدر العدد بحسب آخر الإحصاءات بـ 582,654 لاجئاً سوريا مسجلين لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، من بينهم 50.5% من النساء والفتيات، علاوة على ذلك، فإن 51% من اللاجئين السوريين في الأردن هم أطفال دون سن 18 عاماً، من بينهم ما يقرب من نصف (48.6%) من الفتيات²¹.

تجدر الإشارة إلى أن نسبة كبيرة من اللاجئين السوريين الذين عبروا الحدود إلى الأردن يأتون من المناطق الريفية في جنوب سوريا، حيث يشاركون عادة في الأنشطة الزراعية/ ويوجد عدد كبير من العاملات السوريات اللاجئات في المزارع.

²¹المفوضية السامية لشؤون اللاجئين / <http://www.unhcr.org/at/>

الغالبية العظمى من النساء السوريات في الأردن لا يعملن، وفقاً لدراسة أجريت من قبل REACH و UN Women في عام 2016، فإن 94٪ من اللاجئات السوريات في الأردن عاطلات عن العمل و فقط 6٪ منهن شاركن في سوق العمل الأردني.

هناك تفاوت كبير بين النساء السوريات والأردنيات حيث أن نسبة النساء السوريات العاطلات عن العمل أعلى بكثير مقارنة بالنساء الأردنيات، وعلاوة على ذلك، ذكرت الدراسة أن حوالي 17٪ من اللاجئات السوريات كن يعملن سابقاً في سوريا، مما يشير إلى انخفاض هام في معدل توظيفهن قبل وبعد النزوح.

وعلى عكس النساء الأردنيات اللاتي يميلن إلى العمل في القطاعات ذات المهارات العالية، تعمل اللاجئات السوريات في الغالب في القطاعات ذات المهارات المتدنية، مثل الزراعة والمنازل والخدمات الغذائية والتصنيع والعمل الإنساني.

وقد أوضحت الدراسة بأنه "على عكس قطاعات العمل التي تشغلها النساء الأردنيات، والتي تعكس إلى حد كبير مستوى تعليمهن، من المحتمل أن تعكس القطاعات التي يعملن بها اللاجئات السوريات العائلات الفرص المتاحة حالياً للاجئين السوريين في الأردن، بدلا كونها تعكس تدريبهم، ومستوى التعليم أو خبرة العمل السابقة لديهن"²³. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن نسبة كبيرة من اللاجئتين السوريين الذين عبروا الحدود إلى الأردن يأتون من المناطق الريفية في جنوب سوريا، حيث يشاركون عادة في الأنشطة الزراعية، ويوجد عدد كبير من العاملات السوريات اللاجئات في المزارع.

وغالبا ما يكون النساء السوريات هن رؤساء أسرهن، فالأسر التي ترأسها نساء تميل إلى أن تكون أكثر الفئات ضعفا، حيث يرجح أن تقبل النساء العمل غير الرسمي في ظروف سيئة بسبب الحاجة القصوى لذلك، منتهزين فرصة رغبة أصحاب المزارع بمساعدتهم في تأمين لقمة عيش كريمة في ظل الأوضاع الصعبة التي يعانون منها منذ لجوئهم الى الأردن.

²² هيئة الأمم المتحدة للمرأة، رينش، 2016. المرأة والتوظيف في الأردن

²³ هيئة الأمم المتحدة للمرأة، رينش، 2017. النساء العاملات: مشاركة و مواقف القوى العاملة الأردنية والسورية اللاجئة نحو التوظيف، ص.

ووضع تعاطف أصحاب المزارع مع ما يمكن تسميته بـ "العمالة اللاجئة"، العمالة المحلية في ميدان التزاحم على العمل، بحسب
عاملات أكدن أن أصحاب العمل يفضلون تشغيل عائلات سورية لاجئة، من باب مساعدتهم من جهة، ولقبولهم بأجور
عمل أقل من جهة أخرى.

وأكدت عاملات زراعيات أن أصحاب المزارع ذات المساحات الواسعة يقومون باستخدام عائلات سورية للعمل في قطاع
المحاصيل وأعمال زراعية أخرى، بعد أن قاموا بتسكينهم في وحداتهم الزراعية، مشيرات إلى أن غياب الرقابة من قبل الجهات
المعنية ساهم في زيادة عدد العمالات السوريات في القطاع.

وبالرغم من ذلك فإن العمالات السوريات لا تختلف ظروف عملهن عن ظروف قطاع واسع من العاملين في القطاع لجهة تدني
الأجور، التي غالباً ما يتقاضينها بشكل يومي، إضافة إلى تعرضهن مثل غيرهن من العمالات في الزراعة لعمليات استغلال،
ذات علاقة بعدم توافر شروط السلامة والصحة المهنية، لافتاً الى أن اصحاب العمل يبررون ذلك بموسمية العمل، وعدم انتظام
العمالات بالدوام اليومي.

وبرغم ذلك ترغب العمالات السوريات بالعمل في القطاع الزراعي لأن غالبية أصحاب العمل (أصحاب المزارع) يوفرن أماكن
السكن لهن التي تكون عادة داخل المزارع أو بالقرب منها، وغالبية المساكن المخصصة لهن معدة من الصفيح أو البلاستيك،
وتشكل انتهاكاً آخر إلى جانب الانتهاكات التي تتعرض لها العمالات السوريات، اللاتي يقمن مع أسرهم داخل أماكن صغيرة
تخدمهم دورة مياه واحدة، ووصف العديد من العمالات أنهم أحياناً ينتظرون مطولاً حتى يأتي دورهم للدخول الى دورة المياه
لقضاء حاجاتهم خاصة في الصباح، وعلى الرغم من أن غالبية العمالات يسكنون داخل المزارع أو بالقرب منها، إلا أن
أصحاب العمل لا يوفرن لهم غذائهم، ما يستنزف أجورهم، وهذه الأوضاع أكدها العديد من أصحاب العمل الذين جرى
مقابلتهم.

إضافة إلى ظروف العمل القاسية، فإن العمالات لا يتمتعن بأي من حقوق العمال الآخرين، وفي مقدمتها التأمين الصحي
والضمان الاجتماعي، وهن لا يطالبن بهذه الحقوق خشية تعرضهن للطردهن من قبل بعض أصحاب المزارع.

كما يرتضين العمل دون وسائل وقاية وسلامة عامة لا يوفرها لهن أصحاب المزارع، مثل: القفازات والقفعات الواقية من الشمس والكمادات التي تحول دون استنشاقهن للمبيدات الحشرية وغبار الاسمدة الكيماوية.

ومع انتهاء الموسم الزراعي الذي كان يوفر لهم دخلا يغطي نفقاتهم الضرورية تعاني العائلات السورية من عدم القدرة على توفير الطعام لأولادهم الصغار، حيث باتوا يعتمدون على ما تقدمه لهم الجمعيات الخيرية في المنطقة والمحسين، خاصة أن معظم اللاجئين السوريين في مناطق الأغوار يقطنون الخيام المصنوعة من الخيش والبلاستيك، مع صعوبة العيش فيها مع كل ارتفاع لدرجات الحرارة.

يذكر أن العمالة السورية تتزايد بشكل كبير في مناطق الأغوار خلال الموسم الزراعي للعمل في القطاع الزراعي مع أفراد عائلاتهم لتأمين سبل العيش الكريم لهم ولأسرهم، فيما يوفر لهم العمل في القطاع مكان السكن داخل أو بالقرب من المزارع.

التحرش في أماكن العمل

تتراوح مضايقات التحرش في أماكن العمل بحسب من جرى مقابلتهم ما بين السلوك اللفظي أو غير اللفظي، وبين تجارب الاتصال الجسدي غير المرغوب فيه، والاعتداء الجنسي المباشر، وأكثر أشكال المضايقات الجنسية انتشارا هو التحرش بالجنس الآخر، مثل: تحرش الرجال بالنساء، وهذا يشمل التعليقات الشفهية غير المرغوب فيها، والملاحظات حول الشكل، والسلوك غير اللفظي، مثل: التحديق، والصغير أحيانا.

ويؤدي التحرش في مكان العمل بحسب المقابلات إلى تأثر الضحية نفسياً، ويشمل ذلك الاكتئاب، والقلق، واضطراب ما بعد الصدمة من الموقف الذي حصل، كما يمكن أن يؤثر على مهنة الضحية مع مرور الوقت، مما يؤدي إلى التغيب عن العمل كثيراً، وفقدان الفرص الوظيفية، ويمكن أيضاً أن يؤثر على الآخرين الذين يشهدون ذلك السلوك، ويعيشون البيئة المعادية بشكل مباشر.

وبينت عاملات أنهن يتعرضن للتحرش من أشخاص يحملون الجنسية غير الأردنية، إلا أن حاجتهن للعمل، وبيئة وثقافة المجتمع ونظرتهم للمرأة يمنعهن من التقدم بشكوى، أو ترك مكان العمل في ظل ندرة فرص العمل في مناطقهم.

أكيد ما في ضمان بالمرّة، يعني اليوم اللي بنشتغل فيه هيتا طلعتنا فيه
الاجرة، وأحياناً السيدات بتضطروا ما يبجوا لانه عندهم اولاد صغار،
مرات بيمرضوا ومرات اصلاً ما يتلاقى مواصلات تروح عالمزرعة".
غير هيك بعض المزارع اصحابها بيجيوا فطور للعمال، بس الاغلبية ما
بتجيب، لهيك بتضطر تجيب فطورنا معنا، وهذا كله يعني انه الفطور
رح يكون من الاجرة القليلة اصلاً!



طفلات عاملات في الزراعة

حدد قانون العمل رقم 8 لسنة 1996 عمر الطفل الحدث بـ 17 عاماً، بذلك يمنع عمل الطفل لمن هو تحت ذلك السن، في الأعمال الخطرة أو المرهقة أو الضارة، كما نصت عليه التعليمات الخاصة التي أقرتها وزارة العمل عبر تعليمات خاصة صدرت عام 1997 استندت بالملق على إتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138.

ويعرّف عمل الاطفال بأنه "أن كل جهد فكري أو جسماني يذله الطفل لقاء أجر أو بدون سواء كان بشكل دائم أو عرضي أو مؤقت أو موسمي يعتبر ضاراً له، ويتم على المستوى العقلي والجسمي والإجتماعي والأخلاقي والمعنوي، وما يجرمه من فرصة المواظبة على التعليم من خلال إجباره على ترك المدرسة قبل الأوان، أو ان سيلتزم منه محاولة الجمع مابين الدوام المدرسي، والعمل المكثف الطويل ساعات".

وتعتبر وزارة العمل عمل الأطفال في القطاع الزراعي أحد أسوأ أشكال عمل الأطفال وهي ضمن قائمة الأعمال الخطرة التي أصدرتها الوزارة عام 2011 بموجب المادة 2474²⁴، ويتعرض الأطفال العاملين في القطاع الزراعي لمخاطر جسدية وكيميائية، فضلا عن استغلالهم وعدم توفير الحماية، فيما لا تملك الوزارة شكاوى تعاملت معها رغم شمول القطاع بأحكام قانون العمل، إلا أنه لم يصدر حتى الآن نظام خاص للعمل في هذا القطاع لخصوصيته وطبيعة العمل الذي يتطلب ساعات عمل طويلة ومبكرة وموسمية.

وعلى المستوى الدولي، فالأردن ملزم بتطبيق بنود اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (138) لعام 1973، المتعلقة بالحد الأدنى لسن الاستخدام لتي صادق عليها عام 1997، والاتفاقية رقم (182) المتعلقة بالقضاء على أسوأ أشكال عمالة الأطفال، واتفاقية العمل العربية رقم (18) لعام 1966 بشأن عمل الأحداث والتي تشكل إطارا يسمو على القوانين.

وفيما يتعلق بالطفلات العاملات في القطاع الزراعي فإنها تزداد في الفترة ما بين حزيران حتى أيلول من كل عام، خلال العطلة الصيفية للمدارس، لتصل الى مايزيد عن 40%، وتواجه الطفلات العاملات في المزارع، مستويات مختلفة من التعب والإرهاق، إضافة الى مخاطر صحية عديدة، وفق دراسة منظمة العمل الدولية ILO حول الأطفال العاملين في المزارع لسنة 2014 وشملت أردنيين وسوريين، حيث أن أكثر من نصف الأطفال العاملين بنسبة 55.2% أفادوا بأنهم مرهقين بشدة نتيجة للعمل وأفاد 5% بأن العمل لم يؤثر عليهم.

ووجدت منظمة العمل الدولية في تقييمها في المرفق ووادي الأردن في عام 2014 أن نسبة الأطفال العاملين في الزراعة بين العمال السوريين اللاجئين الأطفال كانت ثلاثة أضعاف في مقارنة بالأردنيين حيث بلغتا 51% و 18% على التوالي.

²⁴ قرار خاص بالأعمال الخطرة أو المرهقة أو المضرة بالصحة للاحداث - 2011

<http://www.mol.gov.jo/Echobusv3.0/SystemAssets/PDFs/AR/Decisions/%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1%20%D8%AE%D8%A7%D8%B5%20%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%AF%D8%A7%D8%AB%202011.pdf>

ويعمل العديد من الأطفال السوريين، بمن فيهم الفتيات، من 5 إلى 18 عاما في المزارع. حيث يقومون باختيار الخضروات، في حين أن أولئك فوق 13 يقومون بحمل المحاصيل.

وفي القطاع الزراعي، يوجه الأطفال إلى البدء في العمل منذ سن صغيرة، ووفقا لتقييم منظمة العمل الدولية، فإن واحدا من بين كل خمسة أطفال سوريين (17.9٪) يعملون في الزراعة دون سن الثانية عشرة، والنسبة الأكثر بين الأولاد (13٪) مقارنة بالفتيات (5٪).

وغالبا ما يعمل الأطفال في الزراعة، بما في ذلك الفتيات لساعات طويلة إضافة إلى عملهم من ستة إلى سبعة أيام في الأسبوع دون انقطاع، وفي غور الأردن يعمل الأطفال في الزراعة في المتوسط من 25 إلى 30 ساعة في الأسبوع 25، وغالبا في درجات حرارة عالية جداً.

بالنسبة للفئات العمرية فيتواجد الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و 8 سنوات في المزارع كجزء من أسرهم فيعملون مع آبائهم و / أو أشقائهم، إلا أن الأغلبية (82٪) منهم والذين تتراوح أعمارهم بين 12 و 17 سنة وينسبة متساوية تقريبا بين السوريين والأردنيين يعملون هناك بشكل مستقل.

ومن خلال مقابلات فريق مركز تمكين مع طفلات عاملات في القطاع الزراعي تبين أنهن يعملن مثل نظيراتهن الأكبر عمراً لكن بأجور أقل بكثير، حيث يعتبر صاحب العمل الطفلة ترفاق والدتها أو أحد أفراد اسرتها حيث أنه في بعض الأحيان لا يُعطيها أجرها للسبب ذاته، كذلك هنالك العديد من الطفلات تعرضن للإصابة بمرض التحسس بسبب تعاملهن مع المبيدات الكيماوية وإذا كان تعرض الطفلات العاملات للمبيدات ضررا بالغا على صحتهن بالتالي انتهاكا، فإن الانتهاك الأكبر يكمن في تشغيل فتيات يقل عمرهن عن 18 عاما، وفق قانون العمل (8) لسنة 1996 والتعديلات التي أجريت عليه، الذي يحظر تشغيل الأطفال والأحداث.

²⁵ منظمة إنقاذ الطفولة، اليونيسف، 2015. الأيدي الصغيرة، العبء الثقيل: كيف يقود الصراع في سوريا المزيد من الأطفال إلى القوى

إلا أن الطفلات ورغم صعوبة العمل يواصلن عملهن بسبب ظروف أسرهن من فقر وبطالة وارتفاع الأسعار، إلى جانب الحصول على مبلغ مالي يستطعن خلالهن شراء احتياجاتهن الخاصة.

مزارعة صغيرة، لا يزيد عمرها على 15 عاماً، التحقت بالعمل في المزرعة بسبب وضع عائلتها المالي المتردي، تشكو من عدم إعطائها أجراً مساوياً لما تتقاضاه زميلات الأكبر سناً، موضحة أن أجرها يقل نصف دينار عن زميلات اللواتي يتقاضين ديناراً ونصف الدينار عن كل ساعة عمل، رغم قيامها بنفس الأعمال بحجة أنها صغيرة.



كذلك يدفع الزواج المبكر الطفلات للالتحاق بالعمل في القطاع الزراعي، حيث أكدت العديد من العاملات اللواتي جرى مقابلتهن أن زواج الفتيات وهن في أعمار صغيرة بين 13 و 14 عاماً منتشر في مناطقهن، مما يدفع الطفلة بعد زواجها للالتحاق بالعمل الزراعي لمساعدة زوجها، والمساهمة في مصروف بيتها.

ويعد قطاع الزراعة أحد أخطر قطاعات العمل على صحة الأطفال من حيث التعامل مع الكيماويات، والعمل تحت أشعة الشمس لساعات طويلة، ما يعني تعريضهم للأذى والخطر مباشرة، ويجعلهم عرضة للإصابة بأمراض بيئية مختلفة، مثل: (المالريا، والبلهارسيا، وفقر الدم وغيرها) نتيجة لتعاملهم مع المبيدات الزراعية بشكل مباشر أو غير مباشر، ولتناولهم الخضراوات والمأكولات في بيئة العمل، وتعرضهم لأشعة الشمس لساعات طويلة، تؤكد دراسة المجلس الوطني.

منظمة العمل الدولية حدّدت شكل الإساءة للطفل وفق إطار اتفاقية عملها لسنة 1999 وهي "جميع أنواع المعاملة السيئة سواء أكان من الناحية الجسدية أم النفسية أم الجنسية أم الإهمال أم الاستغلال التي تؤدي إلى ضرر واضح أو احتمالية حدوث

ضرر لصحة الطفل ولنموه ولكرامته أثناء عمله"، والأطفال غير قادرين على العمل كما توضح الاتفاقية، وهم الذين لا يزالون على مقاعد الدراسة أو خارجها.

الخاتمة والتوصيات

تناولت الدراسة المصغرة حالة العاملات في الزراعة في الأردن، وقد بدأت الدراسة بتصنيف فئات العمال المختلفة، ثم شرح ظروف العمل لهذه الفئات ومن ثم طرح مجموعة من القضايا التي تواجهها.

وتشمل العاملات في العمل الزراعي في الأردن النساء والفتيات القادمات من الأسر الريفية الفقيرة، والسكان السوريون اللاجئون، وعمل الأطفال المنتشر بشكل خاص بين مجتمعات اللاجئين السوريين.

تواجه العاملات في الزراعة ظروف عمل صعبة، بما في ذلك ساعات العمل الطويلة، وانخفاض الأجور، وغياب السلامة والصحة المهنية المناسبين في المزارع، كما أنهن معرضات لمخاطر جسيمة مثل العنف الجنسي والاتجار بالبشر، وعلاوة على ذلك، فإن ارتفاع مستويات نسبة العمل غير الرسمية، وعدم المساواة بين الجنسين والتمييز، والحوادث التي تعترض التعليم في المناطق الريفية هي قضايا أخرى تؤثر على النساء والفتيات في القطاع الزراعي.

إلى جانب ذلك لا يزال عمل الأطفال، بما في ذلك عمل الفتيات في الزراعة في الأردن مصدرا للقلق، وهناك حاجة ماسة لإيجاد سبل لتحسين سبل المعيشة والظروف الاقتصادية ومستوى المعيشة للأسر الأردنية الريفية واللاجئين السوريين، وهذه هي الطريقة الوحيدة لمنع عمل الأطفال وتمكين هؤلاء الأطفال من الحصول على التعليم وإتاحة الفرص لحياتهم، وهناك حاجة ملحة أيضا إلى برامج التعليم وحماية الأطفال في المناطق الريفية للاستجابة لهذه الظاهرة الخطيرة.

وثمة سمة أخرى مثيرة للقلق في قطاع الزراعة تتعلق بالفوارق بين العمال الأردنيين والسوريين مثل حصول اللاجئين السوريين على أجور أقل، وعملهم تحت ظروف أقسى واعتمادهم بشكل أكثر على عمالة الأطفال من الأردنيين، ولا بد من بذل المزيد من

الجهود لضمان حصول اللاجئين السوريين على فرص أفضل لدخول سوق العمل في الأردن والعثور على عمل لائق لتغطية احتياجاتهم الأساسية والقدرة على إرسال أبنائهم إلى المدرسة.


تجدر الإشارة إلى أنه بغض النظر عن جنسياتهم، فإن العمال الزراعيين قد جرى تهميشهم بصفة عامة من مشاريع التنمية التي تهدف إلى معالجة وتخفيف ظروف العمل الصعبة التي يتعرضون لها، وهذا هو الحال بوجه خاص بالنسبة للمرأة، وعليه توصي الدراسة بما يلي:

1. المطالبة بوضع أنظمة قانونية تحمي العاملة في الزراعة؛ وتكفل شمولها في الضمان الاجتماعي والتأمين الصحي.
2. تفعيل الدور الرقابي في وزارة العمل على الوحدات الزراعية.
3. يجب إحراز تقدم فيما يتعلق برصد حالة العمال الزراعيين، وزيادة عدد عمليات التفتيش على العمل التي تقوم بها وزارة العمل في مجال الزراعة كون العدد الحالي لمثل هذه الجولات التفتيشية غير كاف إلى حد كبير، وقد تم إجراء 2% فقط من إجمالي زيارات التفتيش في عام 2015 في الزراعة، ويجدر بالذكر بأن هذه عمليات التفتيش حتى الآن تركز على تصاريح العمل، وليس على ظروف العمل، غير أن حياة العمال لتصاريح عمل هي فقط واحدة من بين العديد من القضايا التي يجب ان تركز عليها
4. بذل المزيد من الجهود لتحسين ظروف العمل وحماية حقوق العاملات الزراعات وضمان حصولهن على ظروف عمل لائقة.
5. ضرورة حاسمة لبرامج التنمية التي تهدف إلى تعزيز التمكين الاقتصادي للعمال الزراعيين في الأردن - مع حاجة خاصة لمشاريع تمكين المرأة على وجه التحديد، ولهذه المشاريع القدرة على إحداث تغيير في العقليات والموروثات الاجتماعية والثقافية فيما يتعلق بدور المرأة ووضعها في المجتمع وفي سوق العمل في الأردن.

ملحق رقم (1)


توزيع أفراد العينة وفقاً للجنسية

عاملات أردنيات عاملات سوريات




توزيع أفراد العينة وفقاً للفئة العمرية

عاملات أردنيات عاملات سوريات



توزيع أفراد العينة وفقاً للمستوى التعليمي

■ عاملات أردنيات ■ عاملات سوريات





أعدت هذه الدراسة الاستشراعية المُصغرة بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي، ويُعتبر مركز تمكين للدعم والمساندة مسؤول عن محتوياتها، ولا يُمكن بأي ظرف من الظروف اعتبار محتويات هذه الدراسة انعكاسا لموقف الاتحاد الأوروبي.